



بسم الله الرحمن الرحيم جدد إيمانك بالله مع أساسيات الدين الإسلامي

إعداد: خالد المغربي - فلسطين - القدس - المسجد الأقصى

www.al-msjd-alaqsa.com

تاريخ الطباعة: 13 ربيع الأول 1429 هجري

أسئلة متكررة في الإسلام - الحلقة السادسة

إذا أقيمت الصلاة وأنا في صلاة نافلة فهل أقطع الصلاة أم أسلم؟

الجواب: إذا قد سمع الإنسان المقيم قد شرع في الإقامة ينبغي له ألا يدخل في صلاة وإذا كان قد دخل في الصلاة فإن كان في التشهد أو في السجود من الركعة الثانية فيخفف ويسلم وإن كان لا يزال في الركعة الأولى أو الثانية فيقطعها لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة (مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: حديث رقم (1160) بلفظ: وحدنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وحديثه محمد بن حاتم وابن رافع قالوا حدثنا شعبة حدثني ورقاء بهذا الإسناد. أخرجه الترمذي في الصلاة 386.

إذا قطع المتنفل الصلاة وقت إقامة الصلاة فهل يسلم؟

الجواب: أنا عندما أقطع صلاة النافلة وقت إقامة الصلاة لا أسلم.

إذا صلى الرجل الوتر قبل أن ينام ثم استيقظ قبل الفجر فهل يصلي ركعة يشفع بها الوتر

ويوتر مرة أخرى أم ماذا يعمل؟

الجواب: إذا استيقظ وقد أوتر في أول الليل يصلي ما شاء شفعاً لأنه قد ورد حديث صحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى ركعتين بعد أن أوتر. ولأنه لأن يخالف حديث "اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً (صحيح البخاري: كتاب الجمعة: حديث رقم (943) بلفظ: حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً. أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها. أهون من مخالفة حديث "لا وتران في ليلة (سنن النسائي:



كتاب قيام الليل وتطوع النهار: حديث رقم (1661) بلفظ: أخبرنا هناد بن السري عن ملازم بن عمرو قال حدثني عبد الله بن بدر عن قيس ابن طلق قال زارنا أبي طلق بن علي في يوم من رمضان فأمسى بنا وقام بنا تلك الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجد فصلى بأصحابه حتى بقي الوتر ثم قدم رجلاً فقال له أوتر بهم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة. أخرجه الترمذي في الصلاة 432، وأخرجه أبو داود في 1227. لأن مخالفة الأوامر أهون من مخالفة النواهي.

إذا نسي المصلي دعاء القنوت في صلاة الوتر فهل يعيد صلاة الوتر أم أنه يكتفي بسجود السهو؟

الجواب: اعلم بأن من نسي القنوت في الوتر فلا حرج عليه لأنه نسي ما هو مستنون لا واجباً ويسجد للسهو ولا يعيد الوتر.

هل تصح صلاة الوتر جماعة في غير شهر رمضان أم أنها لا تصح؟

الجواب: إن الأصل في كل شئ هو الجواز وبناء على ذلك فلا مانع أن يصلي المصلي الوتر جماعة لعدم وجود ما يمنع من ذلك الجواز ومن ادعى المنع فعليه البرهان الصحيح الصريح الخالي عن المعارضة.

هل يصح تأخير صلاة الوتر إلى قبل الفجر بعشر دقائق أم أنه لا يجوز تأخيرها؟

الجواب: الوتر مشروع في أي وقت وعن مسروق قال قلت لعائشة متى كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كل ذلك قد فعل أوتر أول الليل ووسطه وآخره ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما. انظر صحيح البخاري ج1 ص338. وصحيح مسلم ج1 ص512 رقم الحديث: 745. وصحيح أبي داود ج1 ص269 رقم الحديث: 1272 واللفظ له. كان مهما صلى الإنسان العشاء وسنته سواء كان سيصلي الوتر أول الليل أم آخره أم أوسطه لكن من كان يعلم أنه سيقوم قبل صلاة الفجر الأفضل أنه يؤخره ولو إلى قبل طلوع الفجر بعشر دقائق ومن لم يستيقظ إلا وقد طلع الفجر فلا ينأى إلا وقد صلى والله الموفق.



جاء في كتاب تعليم الصلاة أن صلاة الوتر تؤدي على ثلاثة أوجه 1- أن يصلي ركعتين ويسلم ثم يأتي بثالثة. 2- أن يصلي ركعتين ويجلس بينهما بدون تسليم ثم يأتي بالثالثة. 3- أن يصلي ثلاث ركعات بدون جلوس للتشهد وكل هذه الأوجه صحيحة ويقول المؤلف بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هي أن تؤدي صلاة الوتر كما تؤدي صلاة المغرب فهل هذا النهي صحيح أم لا؟

الجواب: أعلم أيها الأخ السائل بأنها قد وردت صلاة الوتر على عدة صفات (ذكر البخاري في صحيحه في باب كيف كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ج1 ص 382. جملة من الأحاديث منها: الحديث رقم: 1086 عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال إن رجلاً قال: يا رسول الله كيف صلاة الليل قال: (مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة) والحديث رقم: 1087 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل) والحديث رقم: 1088 عن مسروق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت: (سبع وتسع وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر) والحديث رقم: 1089 عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر) — عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسلم عن حسنهن وطوهن ثم يصلي أربعا فلا تسلم عن حسنهن وطوهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتمام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي) أنظر صحيح البخاري، باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره ج1 ص 385 رقم الحديث: 1096 وصحيح مسلم ج1 ص 509. هذه الصفات التي جاءت في السؤال من جملتها وحديث هي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الوتر ثلاث ركعات وعدم تشبيه الوتر بالمغرب قد جمع العلماء بينه وبين الحديث الجوز للوتر ثلاث ركعات بأن قالوا لا مانع من صلاة الوتر ثلاث ركعات ليس فيها تشهد أوسط لكي لا يشبه الوتر صلاة المغرب فمن صلى الوتر ثلاث ركعات بلا تشهد أوسط سيكون قد عمل بالحديث الذي هي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه عن تشبيه الوتر بالمغرب حيث قد ترك التشهد الأوسط فخالف الوتر صلاة المغرب لأن صلاة المغرب لها تشهدان وهو لم يأت إلا بتشهد واحد والأحوط أن يوتر بركة بعد ركعتين يسلم من الركعتين أو يوتر بأي صفة من صفات الوتر الواردة في كتب السنة المحمدية المطهرة على صاحبها وعلى آله أفضل الصلاة والسلام.



من فاتته صلاة الوتر هل يصليها قضاء أم لا يصليها؟

الجواب: ورد في الحديث (عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل) أنظر صحيح مسلم ج1 ص515، رقم الحديث: 747) أن من فاتته صلاة الوتر يقضيها بعد شروق الشمس لأنه لا يقضيها بعد صلاة الفجر لأنه وقت كراهة ولا قبل صلاة الفجر لأنه ذكر العلامة محمد بن اسماعيل الأمير أن من أوقات الكراهة الوقت الذي بين أذان الفجر وصلاة الفجر وأنه لا يشرع له أن يصلي فيه إلا ركعتين خفيفتين.

هل صحيح أن من نسي صلاة الوتر في الليل يصليها في النهار شفعا؟

الجواب: نعم. ورد حديث (الرجع السابق) بهذا وهو في الروض النضير وفي نيل الأوطار.

إذا أردت أن أستخير الله في أمور متعددة هل تكفي صلاة الاستخارة مرة واحدة؟

الجواب: الأولى والأحوط أن يجعل لكل أمر ركعتي استخارة لأنه ربما في علم الله أن السفر خير له والزواج بفلانة التي سماها ليس فيه خير فالأولى لكل أمر صلاة استخارة.

افتونا عن صلاة الاستخارة وعن وقتها وما هو الدعاء الثابت عن الرسول صلى الله عليه وآله

وسلم؟

الجواب: هي ركعتان وليس لها وقت معين أو محدد فمن يريد أن يصليها فلا مانع له من صلاحها في كل وقت من الأوقات ولكن الأولى والأحوط أن لا يصليها في الأوقات التي فيها الصلاة مكروهه وليس لها صورة خاصة أو آيات خاصة من القرآن، أما الدعاء فهو عقيب التسليم منها وهو بعد أن يثنى على الله بما هو أهله ويصلي على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول كما في حديث جابر عند البخاري: (اللهم إني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسمي حاجته) خير لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري أو عاجل أمري أو آجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري أو عاجل أمري أو آجله فأصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به) (البخاري: كتاب الدعوات: حديث رقم 5903) بلفظ: حدثنا مطرف بن عبدالله أبو مصعب حدثنا عبدالرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنهم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن إذا هم بالأمر فليركع ركعتين ثم يقول اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك



وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته. أخرجه الترمذي في الصلاة 442 والنسائي في النكاح 3201 وأبو داود في الصلاة 1315 وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها 1373 وأحمد في 14180. أطراف الحديث: الجمعة 1096، التوحيد 6841. وقوله صلى الله عليه وآله وسلم "أو عاجل أمري وآجله" هو شك من الراوي فعلى المستخير أن يقول أحد الأمرين وهما في ديني ومعاشي وعاقبة أمري" أو يقول عاجل أمري وآجله.

إذا صلى المستخير ولم يطمئن إلى شيء فماذا يعمل؟

الجواب: عليه أن يكرر صلاة الاستخارة عدة مرات حتى يلهم الله تعالى بما فيه الخير.

متى يكون دعاء الاستخارة هل قبل التشهد أم بعد التشهد؟

الجواب: يكون بعد التسليم، يثني على الله سبحانه وتعالى بما هو أهله ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم يأتي بالدعاء المأثور.

إذا كانت حاجتي شفائي من المرض فهل أستخير الله أن يشفيني وهل إذا حياتي صعبة أستخير الله أن يميتني؟

الجواب: لا يتمنى العبد الموت ولكن يقول " اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وأمتني إذا كان الموت خيراً لي" (البخاري: كتاب الدعوات: حديث رقم (5874) بلفظ: حدثنا ابن سلام أخبرنا إسماعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحد منكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنياً للموت فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي. أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.



كم عدد ركعات صلاة الاستسقاء ومتى يكون وقتها وكيف تكون وما هو

الدعاء؟

الجواب: صلاة الاستسقاء ركعتان ووقتها وقت أن يحصل القحط والجفاف وتقل الأمطار وكيفية مثل غيرها من الصلوات والدعاء فيها بسؤال المصلين من الله أن يغيثهم بغيث هنيئ مدرار وأن يبارك لهم في الزروع والأثمار وأن يتزل عليهم رحمته وغيرها من الأدعية ويستحب الإستغفار لقوله تعالى (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) (سورة نوح: آية 10، 11)) والأفضل في الدعاء أن يكون بالدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن دعائه في الإستسقاء (اللهم أغثنا) ثلاثاً فقد دعى النبي بهذا الدعاء كما في حديث أنس رضي الله عنه عند الشيخين وجاء في حديث عامر بن خارجة بن سعد عن أبيه عن جده أن قوماً شكوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قحط المطر فأمرهم بأن يجفوا على الركبة ويقولوا يا رب يا رب فسقوا حتى أحبوا أن يكشف الله عنهم أخرجه أبو عوانه والبزار والطبراني في الأوسط.

حاولت أن أقوم الليل ولكني لم أستطع، فهل من عمل آخر أقوم به بدلاً عن القيام للحصول على الأجر

والثواب؟

الجواب: أذكر الله وسبحه وأحمده وكبره وصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم وقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

www.al-msjd-alaqsa.com